

مرسوم سلطاني

رقم ٨٦/٥٤

بمنع الجنسية العمانية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

**وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٣/٣ بقانون تنظيم الجنسية العمانية وتعديلاته .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .**

رسمتنا بما هو آت

مسادة (١) : تمنع الجنسية العمانية إلى كل من :

- ١ - نصره كامل أحمد خلف الله
- ٢ - نادية عطية صادق
- ٣ - فتحية محمد عثمان
- ٤ - فائزة زكي عبد العظيم
- ٥ - نبيلة عبد المجيد محمد
- ٦ - فاطمة ابراهيم عبدالنبي شحاته
- ٧ - نادية صلاح مهران
- ٨ - وسيم فاطمة احمد ناصر
- ٩ - فاطمة حسن محمد
- ١٠ - فخرية عبد العزيز ابراهيم خلف
- ١١ - وضحة محمد جمعة
- ١٢ - أمال محمد سالمة عيد
- ١٣ - اصلاح عرببي محمد
- ١٤ - عائشة عمران جمعان
- ١٥ - نادية علي شعراوي
- ١٦ - شاهين نظام الدين
- ١٧ - حسيبة أنور عبد الرحمن
- ١٨ - نعيمة حسن ابراهيم
- ١٩ - ايمن على احمد الطاطوني
- ٢٠ - انور جيهران حاجي بادشاة كل
- ٢١ - فريدة محمد كاظم
- ٢٢ - رقيه بيجم عبود سالم بانعمان
- ٢٣ - ماجدة بهجت عبد السطاهر محمد
- ٢٤ - فوزية بنت عبد الرزاق بن هاشم
- ٢٥ - نفيسة اسماعيل محمود السيد
- ٢٦ - حميدة موسى حسين

- ٢٧ - خاتون بنت خدا بخش الادين
 ٢٨ - احمدی عقیل عبدالله باعیاش
 ٢٩ - عائشة على محمد البکری
 ٣٠ - آمنة محمد عبد الواحد
 ٣١ - سلمى بي بنت الله بنخش بن دستجیر شیخ
 ٣٢ - حسینة فقیر محمد خدا بخش
 ٣٣ - فاطمة عبد الله علي
 ٣٤ - زینب محمد نواز خان
 ٣٥ - زخمانة بیکم بشیر احمد
 ٣٦ - فاطمة خواجه بیکم محبوب خان
 ٣٧ - کوهر عبد المستار خان محمد على خان
 ٣٨ - اختر بیجم قادر محمد
 ٣٩ - محموده بیکم حبیب الدین عبدالرحمن
 ٤٠ - نورجهان اسلام خان
 ٤١ - زبیدة بیی یانو ابراهیم
 ٤٢ - ساردار بانو محمد ابراهیم خان
 ٤٣ - رامیسانی زید اسماعیل باتان
 ٤٤ - شعیم سلطانه محمد اسکندر
 ٤٥ - عائشة بیی برسبا بارابا
 ٤٦ - خیریة عبده ابراهیم
 ٤٧ - جمیلة عبد السلام ابراهیم سالم
 ٤٨ - نداء عبدالله شحاته
 ٤٩ - ثناناء مصطفی حسن
 ٥٠ - سمارة حافظ حمیده
 ٥١ - نجاة احمد محمد خمیس
 ٥٢ - نجامة فضل محمد
 ٥٣ - ماهاتون حسن نجمان البلاوشي
 ٥٤ - نعیمة سالم ناصر العمري
 ٥٥ - هدى شاناز حسین
 ٥٦ - عائشة حسن احمد
 ٥٧ - سلطانه بیی منзор خان
 ٥٨ - رحمة النساء سخاوت حسین
 ٥٩ - نبیهه محمد عبد الفتاح
 ٦٠ - سمیر جیمی فانس

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ٢ ذو القعدة سنة ١٤٠٦ هـ
الموافق : ١٠ يولیو سنة ١٩٨٦ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٣٣٩)
الصادرة في ١٥ / ٧ / ١٩٨٦ م